

وزارة السياحة

قرار رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/٢/٦

وزير السياحة

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٤٨ لسنة ١٩٧٥ بتنظيم المجلس الأعلى للسياحة وتعديلاته ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٧١٢ لسنة ١٩٨١ بتنظيم وزارة السياحة ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٥٢ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تنظيم المجلس الأعلى للسياحة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعين عضواً بالمجلس الأعلى للسياحة من الخبراء السياحيين :

السيد / هشام أحمد على محمد .

السيد / جورج نادر الببلاوى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويتم العمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ،

وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير السياحة

محمد يحيى راشد